

## جدول رقم ٥

## تحويل سلسلة رواتب النساء المتدربات

الراتب الحالي	قيمة الدرجة الحالية	قيمة الدرجة الجديدة	الراتب الجديد المحول	سنة أولى
١,٠٠٠,٠٠٠	٥٣,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠	١,٧٠٠,٠٠٠	سنة ثانية
١,٠٥٣,٠٠٠	٥٣,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠	١,٨٥٠,٠٠٠	سنة ثالثة
١,١٠٦,٠٠٠	٥٣,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠	

## قانون رقم ١٧٤

## الحد من التدخين وتنظيم صنع وتغليف ودعاية منتجات التبغ

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

## الفصل الأول: في التعريفات

## المادة الأولى: في التعريفات والمصطلحات

تعتبر جميع التعريفات والمصطلحات التالية واجبة الاعتماد على وجه الحصر من أجل تفسير وتطبيق جميع أحكام هذا القانون.

**اللوازم والمكمّلات**: منتج يمكن أن يستعمل لاستهلاك أحد منتجات التبغ لا سيما قصبة، غليون، ترجيلة، ميسن، أداة لقطع السجائر، كبريت أو قداحة، باقع بالمفرق؛ شخص يستمر مؤسسة تعنى بشكل كامل أو جزئي ببيع منتجات التبغ إلى المستهلك مباشرة.

**الماركة**: تشمل العلامة الفارقة، والعلامة التجارية، والأسم التجاري المرتبط بعلامة فارقة أو علامة تجارية، والرمز، وعلامة مميزة، ورسم أو شعار يمكن ربطها بمنتج أو بخدمة أو بعلامة منتج أو بخدمة، باستثناء اللون.

**التغليف**: وعاء أو ظرف تباع فيما منتجات التبغ.  
**الإصدارات**: هي مختلف مستويات التيكوتين والقطران وأول أوكسيد الكربون. ويحق لمجلس الوزراء اضافة مواد إلى هذا التعريف بموجب مرسوم بناء لاقتراح وزيري العمال والصحة العامة.

**شخص**: هو الشخص الطبيعي أو المعنوي.  
**صانع**: كل شخص يقوم وبأية وسيلة كانت بتصنيع منتجات التبغ ولوازمتها وملحقاتها إن بشكل مباشر أو غير مباشر.

**المستورد**: هو كل شخص يقوم باستيراد وتوزيع وبيع بالجملة أي منتج من التبغ.

**توزيع**: بيع، عرض للبيع، إعارة، تسليم، اعطاء، إرسال إلى الغير مجاناً أو لقاء عوض، أو مقايضة بمنتج أو خدمة.

**قاصر**: هو الشخص الطبيعي الذي لم يبلغ الثامنة عشرة من عمره.

**منتج التبغ**: منتج مصنوع من التبغ أو التبغان ويدان التبغ، ويشمل أيضاً الأوراق وخلاصة الأوراق كالاتايب والورق ومرشح السيجارة.

**بدائل التبغ**: الأدوات التي تعمل على الكهرباء وخلافها وغالباً ما تحتوي على التيكوتين والعنكبوت أو غيرها من المواد الكيميائية التي تحول إلى بخار يستنشقها المدخن، وجميع الأدوات التي توحى إلى المنتجات التبغية، بما في ذلك الترجيلة الالكترونية.

**الدعابة والاعلانات**: الاعلان بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن التبغ والترويج له عبر الاخبار أو المعلومات التجارية أو التسويقية الموجهة للجمهور التي تثبت أو تكتب أو ترسم من أجل ترويج أي منتج، بواسطة أي وسيلة اعلانية مرتونة أو مسموعة أو مقروءة أو وسيلة الكترونية أو اعلامية أخرى.

**المشاركة في الماركة**: استخدام اسم ماركة بما في ذلك تواليف الألوان المميزة على منتج غير تبني أو لخدمة لا تتعلق بالتبغ.

**الرعاية**: هي أي شكل من أشكال المساعدة المقننة لأي حدث أو نشاط أو شخص بهدف الترويج لأحد منتجات التبغ أو لتعاطي التبغ، بشكل مباشر أو غير مباشر.

**الاماكن العامة المغلقة**: الأماكن المغلقة لامة

المصنوعات التبغية والاستهلاك على ترخيص من الجهة المختصة.

وقد حددت بالنسبة للسيجارة الواحدة كمية التيكوتين القصوى المسموح بها ب (١) مليغراي (واحد)، وكمية القطران القصوى ب (١٠) مليغراي (عشرة).

**المادة الثالثة:** مع مراعاة القوانين النافذة على الصانع أو المستورد، ضمن مهلة شهرين من تاريخ وضع هذا القانون موضع التنفيذ أن يقدم لإدارة حصر التبغ والتباكي كافة المعلومات المتعلقة بالإصدارات من التيكوتين والقطران وأول أوكسيد الكربون.

### الفصل الثالث: الاستهلاك على التبغ واستعماله

**المادة الرابعة:** يحظر:

أ - تقديم العينات المجانية من المنتجات التبغية والمواد الدعائية لها في أي مكان.

ب - تزويد القاصرين بأى منتج من المنتجات التبغية وتقديمها لهم بأى وسيلة كانت كالبيع أو التوزيع المجاني.

ج - بيع السجائر في غلاف يحتوي على أقل من عشرين سيجارة.

د - عرض منتجات التبغ بطريقة تمكن المستهلك من تناولها بشكل مباشر.

هـ - تقديم المنتجات التبغية واللوازم والمكملات في المطاعم والملاهي والأماكن المغلقة.

**المادة الخامسة:** أ - يحظر التدخين أو إشعال منتج تبغ أو استعمال مثل هكذا منتج في كل الأماكن العامة المغلقة وأماكن العمل ووسائل النقل العام.

يسري الحظر المذكور في الفقرة السابقة في المطاعم والملاهي أو أي مكان ذي طابع سياحي أو ترفيهي بعد مرور مدة سنة من تاريخ نفاذ هذا القانون.

ب - يسمح للقادق بتصنيع (٢٠٪) عشرون بالمائة من عدد غرف الفندق للمدخنين، شرط أن تكون هذه الغرف متاجورة.

**المادة السادسة:** على كل إدارة مكان من الأماكن المذكورة في المادة الخامسة من هذا القانون وضع إشارات واضحة لمنع التدخين على مداخل هذه

أو الأماكن التي تستخدم استخداماً جماعياً، بصرف النظر عن ملكيتها. وتعتبر من الأماكن العامة المغلقة على سبيل المثال لا العصر كافة الإدارات الرسمية والمكاتب والمعارك التابعة لها، بما في ذلك المؤسسات العامة والشركات، المستشفيات والمستوصفات والصيدليات ودور السينما والمسارح وكلية وسائل النقل الجماعية العامة والخاصة والمدارس والجامعات والمساعد والمطاعم والملاهي ومرافق التسوق التجاري.

تعتبر من الأماكن العامة المغلقة أي حيز من الأماكن المنكورة في الفقرة أعلاه وبغض النظر سقف واحد ويحده أكثر من حائطين، بصرف النظر عن نوع المواد المستخدمة في بناء السقف أو الحائط، وبصرف النظر عما إذا كان البناء دائماً أو مؤقتاً.

تعتبر بمثابة أماكن عامة مغلقة المؤسسات الصحية والتربية والرياضية بجميع توابعها ولحقاتها المغلقة منها والمفتوحة.

**التدخين:** حبازة منتج مشتمل من منتجات التبغ أو التحكم فيه، بصرف النظر عما إذا كان يتم استنشاق الدخان أو نفثه طواعية.

**مكان العمل:** أي مكان يستخدمه الناس بشكل مشترك أثناء إداء وظيفتهم أو عملهم، سواء كان هذا العمل مقابل أجر أو تطوعاً ويشمل أيضاً كل الأماكن الملحقة أو المرتبطة به والتي يستخدمها العاملون على نحو مشترك بما في ذلك، على سبيل المثال، الأروقة والمساعد والسلالم والردهات والمرافق المشتركة والمقاهي والمراحيض وغرفة الجلوس وغرف الطعام، وكذلك المباني الملحقة، مثل السقائف. وتُعتبر المركبات المستخدمة أثناء العمل بمثابة أماكن عمل.

**وسائل النقل العام:** أي مركبة تستخدم عادة في نقل العوم.

### الفصل الثاني: منتجات التبغ

**المادة الثانية:** يُحظر صناعة أو استيراد أو توزيع أو تزويد أي منتج من التبغ لا تطبق عليه القواعد والشروط المحددة في هذا القانون.

كما يُحظر، صناعة أو استيراد أو توزيع أو تزويد أي منتج من التبغ إلا بعد اجراء الفحوصات المخبرية اللازمة وفقاً لأحكام نظام ادخال

### المراسيم التطبيقية المتعلقة به.

كما يحظر صناعة واستيراد وترويج بيع وعرض أية بضائع من أي نوع كانت تتمثل أو تتحوي بشكل من الأشكال التي منتج من التبغ بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المأكولات والحلويات والسكاكين والألعاب وبصورة خاصة للأقاصرين.

**المادة العاشرة:** يحظر على الصانع أو المستورد أو البائع بالجملة أو بالفرق أو الموزع إعطاء بدون مقابل، بأي صورة كانت لقاء شرائه لأي منتج تبغي أو مشتقاته هدية للشاري تحمل الشعار أو أية علامة فارقة أو أية علامة تجارية أو الحق بالمشاركة في سحب أو أية مسابقة أخرى.

**المادة الحادية عشرة:** يحظر نشر أو بث، مجاناً أو لقاء عرض، بواسطة وسائل الاعلام المرئي أو المسموع أو المغزوه أو الالكتروني أو بأية وسيلة اعلانية أخرى أي دعاية أو اعلان أو برنامج أو مقالة يمكن أن تعتبر بمثابة اعلان أو دعاية لأي من منتجات التبغ.

### المادة الثانية عشرة:

أ - تمنع الاعلانات على الطرق بواسطة اللوحات الاعلانية أو على سطح الأبنية وواجهات المحلات وبشكل عام بأية وسيلة تمكن المارة بأماكن عمومية مشاهدتها.

ب - يمنع وبأى شكل كان رعاية أي عمل من أي نوع كان، كالأعمال الثقافية، أو الرياضية أو التجارية.

**المادة الثالثة عشرة:** مع مراعاة الأنظمة، يمكن للبائع بالفرق أن يشير في مؤسسته إلى أنه يتم بيع منتجات تبغ فيها، كما يمكن للبائع بالجملة وضع إشارة على واجهة مؤسسته تظهر أنه موزع معتمد من قبل إدارة حصر التبغ والتبغ اللبناني.

تطبق أحكام الفصل الخامس من هذا القانون، المتعلقة بالدعاية والاعلانات، بعد ستة أشهر من تاريخ سريانه.

### الفصل السادس: مراقبة التطبيق

**المادة الرابعة عشرة:** يتولى اشخاص الضابطة العدلية ومرافقو وزارة الصحة العامة ومديرية حماية المستهلك في وزارة الاقتصاد والتجارة والشرطة السياحية، كل في حدود اختصاصه، المكلفين اصولاً، مراقبة تطبيق أحكام هذا القانون.

الأماكن وبداخلها ووسائل النقل.

### الفصل الرابع: الوسم والغلاف

**المادة السابعة:** لا يحق للصانع والمستورد وللبائع بالجملة والمفرق بيع أو طرح منتج من التبغ الا اذا ورد على الغلاف، بيان حول المخاطر والأثار على الصحة العامة لاستعمال هذا المنتج، المنصوص عليهما في المادة الثامنة من هذا القانون.

**المادة الثامنة، أ -** يحظر تغليف منتج التبغ وتوصيمه بأى وسيلة كانت أو مضللة قد تعطي انطباعا خاطئاً عن خصائصه أو آثاره أو خطأه أو ابعاده بما في ذلك ذكر أي عبارة أو بيان وصفي أو علامة رمزية أو أية علامة أخرى تعطي انطباعا بأن أحد منتجات التبغ أقل ضرراً من غيره مثل «خفيفة» أو «خفيفة للغاية» أو «لطيفة» أو أى عبارة أخرى باللغة العربية أو بلغة أخرى.

**ب -** يذون على كل عملية أو عبارة من منتجات التبغ، باللغة العربية تحذيرات صحية مقروءة وواضحة تصف آثار التبغ الضارة على الصحة، تغطي ٤٠٪ (أربعون بالمائة) من مساحة العلبة والعبوة الاجمالية، تحدد بمراسيم تطبيقية تصدر بناءً لاقتراح وزیر الصحة العامة المعين على رأي مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية.

تكون كتابة التحذيرات على الوجهتين الرئيستين للعلبة والعبوة، ويقصد بالوجهتين الرئيستين الأكلران مساحة.

**ج -** يمكن إصدار مرسوم بناءً لاقتراح وزیر الصحة العامة والمالية بوضع صور تحذيرية على الوجهتين الرئيستين للعلبة والعبوة، تغطي مساحة ٤٠٪ (أربعون بالمائة) من مساحة كل وجهة.

**د -** يحظر حجب التحذيرات الصحية بأى طريقة كانت.

تطبق أحكام الفصل الرابع من هذا القانون، المتعلقة بالوسم والغلاف، بعد ستة أشهر من تاريخ صدور المراسيم التطبيقية المتعلقة به.

### الفصل الخامس: الدعاية والاعلانات

**المادة التاسعة:** يحظر القيام بدعاية أو بوضع اعلانات لمنتج من التبغ أو ماركة منتج من التبغ أو أية علامة فارقة متعلقة به أو علامة تجارية متعلقة به، إلا ضمن الشروط والمهل المحددة في هذا القانون وفي

للادارة المنكورة ملحتها وفقاً للأنظمة والقوانين المعمول بها.

**المادة العشرون**، تحدد دلائل تطبيق هذا القانون بوجوب مراسيم تتخذ بمجلس الوزراء بناءً لاقتراح وزيري المال والصحة العامة.

**المادة الحادية والعشرون**: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيت الدين في ٢٩ آب ٢٠١١

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاني

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاني

في حال ضبط أي منتج يغطي مخالفات الأحكام هذا القانون يحجز ويسلم إلى إدارة حصر التبغ والتباكي مع نسخة عن محضر الضبط.

#### الفصل السابع: في العقوبات

**المادة الخامسة عشرة**: يعاقب بالغرامة من ضعفين إلى ستة أضعاف الحد الأدنى للأجور كل من أقدم على مخالفة المادتين الرابعة والعشرة من هذا القانون، وتطبق ذات العقوبة على مسؤول كل إدارة تختلف المادتين الخامسة والسادسة من هذا القانون.

وفي حال التكرار يعاقب المرتكب بالحبس من شهر إلى سنة أشهر وبالغرامة من عشرة إلى عشرين ضعف الحد الأدنى للأجور أو بإحدى هاتين العقوبتين.

**المادة السادسة عشرة**: يعاقب بغرامة تساوي خمس الحد الأدنى للأجور كل من يقم على مخالفة أحكام المادة الخامسة من هذا القانون عن قصد أو إهمال أو تقدير. لا يعاقب المستتر أو مسؤول الإدارة إذا أبلغ السلطات المعنية عن حالة المخالفة.

يعاقب بالغرامة من ضعفين إلى ستة أضعاف الحد الأدنى للأجور كل من مستثري أو مسؤولي إدارة الأماكن العامة المغلقة التي يتم فيها مخالفة أحكام المادة الخامسة من هذا القانون عن قصد أو إهمال أو تقدير. لا يعاقب المستتر أو مسؤول الإدارة إذا أبلغ السلطات المعنية عن حالة المخالفة.

**المادة السابعة عشرة**: يعاقب بالغرامة من عشرين إلى سنتين ضعفاً من الحد الأدنى للأجور كل من أقدم على مخالفة المواد السابعة والثانية والتاسعة والحادية عشرة والثانية عشرة من هذا القانون.

وفي حال التكرار تشدد العقوبة ويعاقب المرتكب بالحبس من شهرين إلى سنة وبالغرامة من أربعين إلى مئة ضعف الحد الأدنى للأجور أو بإحدى هاتين العقوبتين.

**المادة الثامنة عشرة**: يعاقب بالحبس من شهر إلى ثلاثة أشهر كل من اعطى إفادة كاذبة أو تصريح خطأ بشأن أي من منتجات التبغ. تسرى هذه العقوبة على الأشخاص المنكوريين في المادة الرابعة عشرة من هذا القانون الذين يسيرون استعمال سلطتهم في مراقبة تطبيقه.

يعاقب الشريك في الجريمة بذات العقوبة المنصوص عنها في هذه المادة.

**المادة التاسعة عشرة**: يبقى حق إدارة حصر التبغ والتباكي قائماً فيما خص المخالفات التي يعود

#### قانون رقم ١٧٥

إنشاء قرية جديدة في قضاء زحلة  
محافظة البقاع

تعرف باسم قرية «شهابية الفاعور»  
أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

مادة وحيدة، تنشأ قرية جديدة في قضاء زحلة - محافظة البقاع تعرف باسم «شهابية الفاعور»، تضاف هذه القرية إلى عداد القرى التي يتالف منها قضاء زحلة المدرجة بالجدول رقم (١) الملحق بالمرسوم التشريعي رقم ١١٦ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩. يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيت الدين في ٢٩ آب ٢٠١١

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاني

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاني

#### قانون رقم ١٧٦

تعديل المادتين (٥) و(١٤)

من مشروع القانون المعجل الصادر